العقيقة عن هرون ابن عبد الله عن قريش بن انس به عاصم بن
سليمان الاحول عن الحسن عن سمرة حديث د ت س ق
من ملك ذا رحم محرم فهو حر د في العتق وروى محمد ابن بكر ٥
البرساني عن حماد بن سلمة عن قتادة وعاصم كلاهما عن الحسن
به ق في الاحكام عن عقبة بن مكرم البصري وغير واحد كلهم
عن محمد بن بكر به وقال لا نعلم احدا ذكر في هذا الحديث عاصم الاحول
عن حماد غير محمد بن بكر س في العتق عن عبيد الله بن سعيد ق في الاحكام
عن اسحاق بن منصور وعقبة ابن مكرم ثلاثتهم عن محمد بن بكر به ٥
حديث د في رواية ابي بكر بن داسة ولم يذكره ابو القسم

قتادة بن دعامة السدوسي عن الحسن عن سمرة

حديث د ت س ق كل مولود رهينة بعقيقته الحديث
د في الذبائح عن حفص بن عمر عن همام بن يحيى عنه به وعن محمد
بن المثنى عن ابن ابي عدي عن سعيد ابن ابي عروبة عنه بمعناه ت
في الاضاحي عن الحسن بن علي الخلال عن يزيد بن هرون س في العقيقة
عن عمرو بن علي ومحمد بن عبد الاعلى كلاهما عن يزيد بن زريع ق في
الذبائح عن هشام بن عمار عن شعيب بن اسحاق الدمشقي ثلاثتهم عن
سعيد به وقال ت حسن صحيح ٥ حديث د ت س ق
ايما امراة زوجها وليان فهي للاول منهما وايما رجل باع بيعا
من رجلين فهو للاول منهما د في النكاح عن مسلم بن ابرهيم عن هشام
الدستوائي وعن محمد بن كثير عن همام بن يحيى وعن موسى بن اسمعيل
عن حماد بن سلمة المعنى ثلاثتهم عنه به ت فيه عن قتيبة عن غندر
عن سعيد بن ابي عروبة عنه به وقال حسن س في البيوع وفي الشروط
عن قتيبة به وفي البيوع عن قطن بن ابرهيم النيسابوري عن حفص
ابن عبد الله عن ابرهيم بن طهمان عن سعيد بن ابي عروبة عنه عن
الحسن عن سمرة ابن جندب وعقبة بن عامر به ق في التجارات عن
حميد بن مسعدة عن خالد ابن الحارث عن سعيد بن ابي عروبة عن
قتادة عن الحسن عن عقبة او سمرة بالقصة الثانية وعن الحسين
بن ابي السري العسقلاني ومحمد بن اسمعيل الاحمسي كلاهما عن وكيع عن

سعيد

سعيد بن بشير بالقصة الثانية اذا باع المجيزان فهو للاول ولم يذكر
عقبة بن عامر وفي الاحكام عن يحيى بن حكيم عن ابي الوليد الطيالسي عن
همام بن يحيى بهذه القصة اذا بيع البيع من رجلين فالبيع للاول حديث د ت س ق
نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة د في البيوع عن موسى بن اسمعيل
عن حماد بن سلمة عنه به ت فيه عن محمد بن المثنى عن ابن مهدي عن
حماد به وقال حسن صحيح س فيه عن عمرو بن علي عن يحيى بن سعيد
ويزيد بن زريع وخالد بن الحارث وعن احمد بن فضالة بن ابرهيم عن
عبيد الله بن موسى عن الحسن بن صالح ق في التجارات عن عبد الله بن سعيد
الاشج عن عبدة ابن سليمان خمستهم عن سعيد بن ابي عروبة عنه به ٥
حديث د ت س ق على اليد ما اخذت حتى تؤدي د في البيوع
عن مسدد عن يحيى ت فيه عن محمد بن المثنى عن ابن عدي س في العارية
عن عمرو بن علي عن خالد بن الحارث ق في الاحكام عن ابرهيم بن
المستمر العروقي عن محمد بن عبد الله الانصاري وعن يحيى ابن
حكيم عن ابن عدي اربعتهم عن سعيد بن ابي عروبة عنه به
٥ وفي حديث محمد بن المثنى قال قتادة ثم نسي الحسن
فقال هو امينك ولا ضمان عليه وقال ت حسن حديث د ت س ق
من ملك ذا رحم محرم فهو حر د في العتق عن مسلم بن ابرهيم وموسى
بن اسمعيل كلاهما عن حماد بن سلمة عنه به وقال في موضع اخر
عن سمرة فيما يحسب حماد وعن محمد بن سليمان الانباري عن
عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن الحسن قوله وعن
ابي بكر بن ابي شيبة عن ابي اسامة عن سعيد عن قتادة عن جابر بن
زيد والحسن قولهما قال د وسعيد احفظ من حماد ت
في الاحكام عن عبد الله بن معاوية الجمحي عن حماد ابن سلمة به
وقال لا يعرفه مسندا الا من حديث حماد وقد روى
بعضهم عن قتادة عن الحسن عن عمر شيئا من هذا س في العتق عن
محمد بن المثنى عن حجاج وابي داود وعن عمرو بن منصور عن
حجاج وعن سليمان بن عبد الله عن بهز ثلاثتهم عن حماد ابن

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)